



دليل أخلاقيات المهنة

برنامج إعداد معلمات رياض الأطفال باللغة الإنجليزية



المحتويات

الصفحة	الموضوع
٢ مقدمة
٣ الفصل الأول: الإطار المفاهيمي العام
٦ الفصل الثاني: حماية حقوق الملكية الفكرية
١٢ الفصل الثالث: أخلاقيات المهنة لأعضاء هيئة التدريس والوظائف المختلفة
٣٢ الفصل الرابع: الإجراءات المقترحة للحفاظ على القيم الجامعية

مقدمة

تستمد رسالة التعليم الجامعي أخلاقياتها من هدى الرسائلات السماوية التي تتحث على الصدق مع النفس والغير، والإخلاص في العمل والتفاني في الأداء، والعطاء المستمر والأمانة والقدوة الحسنة. كما أنها تقوم على إعداد جيل متميز متسلح بالعلم والخلق يكون قادرًا على حمل الرسالة ، وتحمل المسؤولية ، وأداء الواجب ، والاعتراض بالانتفاء للوطن.

وحيث أن مهنة عضو هيئة التدريس رسالة رفيعة الشأن ، عالية المنزلة ، تحظى باهتمام الجميع، لما لها من تأثير عظيم في حاضر هذه الأمة ومستقبلها، ويتجلى سمو هذه المهنة ورفعتها في مضمونها الأخلاقي ونتائجها التربوية والتعليمية، وعائداتها المنتظر على الفرد والمجتمع بل وعلى الإنسانية . لذا فإن إدراك عضو هيئة التدريس لعظم رسالته تستوجب منه الحرص على نقاء السيرة وطهارة السريرة حفاظا على شرف المهنة.

ويهدف هذا الدليل إلى حثّ أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والوظائف المختلفة بالالتزام بأخلاقيات مهنة التدريس من سجايا حميدة وسلوكيات فاضلة، والإسهام في تطوير المجتمع وتقدمه من خلال:

- تعزيز وتنمية قدراتهم العلمية والاجتماعية وتعظيم دورهم الفاعل في منظومة التعليم الجامعي.
- تبني قيماً مهنية وأخلاقية راقية كمنهاج لحياتهم العلمية والعملية.
- نشر الوعي بأهمية مهنة التدريس ودورها في بناء مستقبل هذا الوطن.
- إعطاء المثل والقدوة الحسنة للطلاب خاصة ولغيرهم من أفراد المجتمع عامة.

ويتضمن هذا الدليل مجموعه من المبادئ والمعايير يتعين على أعضاء هيئة التدريس والعاملين بالوظائف الأخرى مراعاتها في أدائهم للارتقاء برسالتهم تجاه أبنائهم الطلاب وزملاء المهنة والعاملين معهم في الوظائف المختلفة والبيئة المحيطة بهم وأيضاً تجاه الوطن.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي العام

لماذا الاهتمام والالتزام بالأخلاق في الجامعة؟

إن الجامعة شأنها شأن أي مؤسسة تحتاج لإطار مرجعي أخلاقي لتحقيق

ما يلي:

- يسهم في تحسين المجتمع الجامعي كله.
- تدعيم البيئة الملائمة لروح الفريق وزيادة الإنتاجية.
- يدفع المتعاملين إلى اللجوء في تعاملاتهم إلى الجهات الملزمة أخلاقياً فالممارسة الجيدة تطرد الممارسة السيئة من ساحة العمل.
- يسهم في شيوخ الرضا الوظيفي والاجتماعي.
- يشعر الطلاب والأساتذة بالثقة بالنفس.
- يؤمن الجامعة ضد المخاطر بدرجة كبيرة.
- يدعم عدداً من البرامج الأخرى مثل برنامج التنمية البشرية- برامج الجودة الشاملة- برامج التخطيط الاستراتيجي.

إن وجود أدلة أخلاقية معنفة يوفر المرجع الذي يحكم إليه الناس ليقرروا السلوك الواجب أو ليحكموا على السلوك الذي وقع فعلاً
لجنة المصداقية والأخلاقيات :

تمثل لجنة المصداقية والأخلاقيات موقعاً فريداً في منظومة مشروع التطوير المستمر والتأهيل للاعتماد حيث تكمن فيها أهداف بناء جميع مكونات المنظومة ، فكل أداء إنساني نصيب فيها قل أو كثر ولذا نرى أن المصداقية والأخلاقيات تمثل مرجعية حاكمة في الأداء الجامعي.

أهداف لجنة المصداقية والأخلاقيات:

نشر الوعي بحماية حقوق الملكية الفكرية وأخلاقيات المهنة وقد استقرت اللجنة على اعتبارهما رافدان للحفاظ على القيم الجامعية.

الجمهور المستهدف:

السادة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة، والطلاب ، والسادة أعضاء الجهاز الإداري وكذلك ذوى الاحتياجات الخاصة من الفئات الثلاث.

إعداد ميثاق الحفاظ على القيم الجامعية:

تم إعداد الميثاق ليكون ميثاقاً أو عقداً أو مرعجة حاكمة للأداء ، يوجهه ويقومه و يتم الاحكام له عند الاختلاف، ويتم على أساسه تعديل المسار، ولذلك روعي في إعداد الميثاق أن يبني على أسس راسخة تستمد قوتها من قوة حماية قانون حقوق الملكية الفكرية والقيم الإنسانية، وروعى في تنفيذه الأسس الآتية:

أولاً: أن يشارك في إعداده أكبر عدد ممكن من الجمهور المستهدف.

ثانياً: أن يشتمل علي مجالات الحياة المختلفة في المؤسسة الأكاديمية.

ثالثاً: أن يحقق التوازن بين سهولة التداول ودقة البناء.

رابعاً: أن يتوازن التغيير مع ما هو قائم دون انتصاع له.

تنظيم الميثاق: ينقسم الميثاق إلى جزئين:

الجزء الأول: خاص بقوانين حماية حقوق الملكية الفكرية، وهي ترجمة لمواد قانون حماية حقوق الملكية الفكرية.

الجزء الثاني: خاص بأخلاقيات المهنة لدى الجمهور المستهدف وهو ترجمة لمنظومة القيم الإنسانية المطلقة .

وانطلق الميثاق من ثلاثة نماذج تصورية ، وكل نموذج يخص فئة من فئات الجمهور المستهدف يجمع بين عمومية الأسس والمبادئ ، وخصوصية المهام الخاصة بكل فئة . وتشترك النماذج الثلاثة في انطلاقها من نفس القانون

والفضائل والقيم ، وإن اختلفت في المسار باختلاف الفئة المستهدفة. من هذا التصور وضع اللجنة منظومة ثلاثة الأبعاد كالتالي:

البعد الأول: يختص بالجمهور المستهدف:

- أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة
- الطلاب
- أعضاء الجهاز الإداري.

البعد الثاني: يختص بالأهداف:

- الارتقاء بالمهام التعليمية.
- الارتقاء بالمهام البحثية.
- الارتقاء بالمهام الخاصة بخدمة المجتمع.

البعد الثالث: رؤية مشتركة مستمدّة من ميثاق الحفاظ على القيم الجامعية بجناحيه القانون وأخلاقيات.

وقد روعي في الميثاق التوازن بين خصوصية الدور الذي تقوم به كل فئة من الفئات المستهدفة، ووحدة الهدف، فالجميع يسعى للارتقاء بالمهام التعليمية، والبحثية، وخدمة المجتمع، والجميع ينطلق من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية وأخلاقيات المهنة.

الفصل الثاني

حماية حقوق الملكية الفكرية

يتضمن هذا الجزء بعض المفاهيم الأساسية لحماية حقوق الملكية الفكرية ، وبعض مواد قانون ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الخاصة بحماية حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالمهام الأكademie، وكذلك ضوابط حماية حقوق الملكية الفكرية داخل الكلية بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والطلاب وأعضاء الجهاز الإداري.

١- بعض المفاهيم الأساسية لحماية حقوق الملكية الفكرية:

- **المقصود بالملكية الفكرية:** الملكية الفكرية تعطى للمخترعين والمبدعين والمؤلفين الحق في حماية إبداعاتهم ومنع الآخرين من استغلال اختراعاتهم وتصميماتهم ومؤلفاتهم بصورة غير قانونية.
- **حقوق المؤلف:** إن حق المؤلف هو ذلك الحق الناتج عن إبداع فكري يعود أصلاً وأساساً إلى شخصية المؤلف المراد حمايته عن طريق ذلك العمل. وطبقاً لهذا المفهوم يخول للمؤلف أي الشخص الذاتي الحق المعنوي والحق الاستثنائي في استغلال عمله. ويشمل حق المؤلف - كل المصنفات الأدبية والعلمية مثل الأبحاث والمؤلفات.

وتتقسم حقوق المؤلف إلى حق أدبي وحق مادي.

أولاً : الحق الأدبي للمؤلف: يعتبر الحق الأدبي للمؤلف أحد الجوانب الهامة في الملكية الأدبية وهو ينصب على حماية شخصية المؤلف كمبدع للمصنف، وحماية المصنف في حد ذاته.

ثانياً : الحق المالي للمؤلف: يعني الحق المالي للمؤلف إعطاء كل صاحب إنتاج ذهني حق احتكار استغلال هذا الإنتاج بما يعود عليه من منفعة أو ربح مالي، وذلك خلال مدة معينة ينقضي هذا الحق بفوتها.

- **المصنف:** كل عمل مبتكر أدبي أو فني أو علمي أيًّا كان نوعه أو طريقة التعبير عنه أو أهميته أو الغرض من تصنيفه.
- **الابتكار:** الطابع الإبداعي الذي يسبغ الأصالة على المصنف.
- **المؤلف:** الشخص الذي يبتكر المصنف، ويعد مؤلفاً للمصنف من يذكر اسمه عليه، أو ينسب إليه عند نشره باعتباره مؤلفاً له ما لم يقم الميثاق على غير ذلك. ويعتبر مؤلفاً للمصنف من ينشره بغير اسمه أو باسم مستعار بشرط ألا يقوم شُك في معرفة حقيقة شخصه، فإذا قام الشك اعتبر ناشر أو منتج المصنف سواءً أكان شخصاً طبيعياً أم اعتبارياً ممثلاً للمؤلف في مباشرة حقوقه إلى أن يتم التعرف على حقيقة شخص المؤلف.
- **المصنف الجماعي:** المصنف الذي يضعه أكثر من مؤلف بتوجيه شخص طبيعي أو اعتباري يتكلف بنشره باسمه وتحت إدارته، ويندرج عمل المؤلفين فيه في الهدف العام الذي قصد إليه هذا الشخص بحيث يستحيل فصل عمل كل مؤلف وتمييزه على حده.
- **المصنف المشترك:** المصنف الذي لا يندرج ضمن المصنفات الجماعية، ويشترك في وضعه أكثر من شخص سواءً أمكن فصل نصيب كل منهم فيه أو لا يمكن.
- **المصنف المشتق:** المصنف الذي يستمد أصله من مصنف سابق الوجود كالترجمات.

٢ - ضوابط حماية حقوق الملكية الفكرية داخل الكلية:

أولاً: أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة:

- ١- يحدد نطاق الحماية للملكية الفكرية لأعضاء هيئة التدريس بموجب هذه الضوابط في نطاق الكلية، والجهة المنوط بها هذا الإجراء تكون لجنة منبثقة عن لجنة المصداقية والأخلاقيات لفحص الحالات واتخاذ اللازم.

- ٢- تلزم الكلية عقوداً مع أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهما بشأن تكليف الكلية لهم بإعداد مشروعات بحثية واشترط الموافقة الكتابية قبل البدء في العمل لضمان الحقوق الملكية لجميع الأطراف المعنية.
- ٣- في حالة تكليف الكلية عضو هيئة التدريس القيام ببحث أو مؤلف ما ثم التعاقد عليه تكون الملكية لهذا العمل أياً كان نوعه للكلية بشرط أن يتم كتابة اسم عضو هيئة التدريس على العمل والاعتراف به.
- ٤- يتم أخذ نسبة من الأرباح عن المؤلف أو البحث الذي تتفق عليه إدارة الكلية مع العضو.
- ٥- يحظر على العضو استخدام المصنف الفكري المتفق عليه في أغراض غير المنصوص عليها في الاتفاق.
- ٦- تلجأ إدارة الكلية للعضو لأخذ استشارته في كيفية تطوير المؤلف وتعديلها بشرط أن يتم إخبار العضو بخطاب موثق.
- ٧- يوضع شعار الكلية على المصنفات التي تمتلكها وتحتفظ بحق مراجعتها وبناء عليه يمكن للكلية أن توقع بعض الاتفاقيات الخاصة باستغلالها خارج الحرم الجامعي.
- ٨- يحق للعضو أن يطالب إدارة الكلية بمنع طرح كتابه الجامعي للتداول خارج الكلية، أو بسحبه من التداول ، أو إدخال تعديلات جوهيرية عليه ، وعند مخالفة ذلك تلتزم إدارة الكلية بتعويضه مادياً تعويضاً عادلاً تقدرها اللجنة المختصة .
- ٩- يلتزم عضو هيئة التدريس والهيئة المعاونة عند الاستفادة من مؤلفات الغير باتباع طرق التوثيق المعروفة حتى يتسب المصنف لمالكه.
- ١٠- يلتزم أعضاء هيئة التدريس بالكلية بإيداع الرسائل والأبحاث على موقع الكلية ، على أن يحصل العضو على مفتاح دخول لتمكينه من الدخول على الانترنت للاطلاع الكترونيا.
- ١١- يقدم عضو هيئة التدريس إلى اللجنة المختصة داخل الكلية بشكواه عند تعرض مصنفه الفكري للتشويه، والتحريف، وذلك لتوقيع الجزاءات المناسبة على أن يثبت ذلك بتقديم أوراق رسمية.

- ١٢ - يكتب الأستاذ الجامعي في مقدمة مؤلفه الجامعي في مكان واضح:
يحظر نسخ أي جزء من المؤلف وطبعه دون الرجوع إلى المؤلف.
- ١٣ - على العضو الاحتفاظ بكل الأوراق والسجلات والمسودات الخاصة بالمصنف الذي قام بتأليفه والتي تظهر المجهود الذي قام به وأيضاً المراجع وجميع مصادر المعرفة التي استعن بها حتى يظهرها وقت الحاجة إليها.
- ١٤ - يلتزم منفذ البيع داخل الكلية الذي تطرح فيه الكتب والمؤلفات بالحصول على ترخيص بذلك من إدارة الكلية ، مع إعداد سجلات منتظمة يثبت فيها بيانات كل كتاب ومؤلفه وسعر البيع للكتاب.
- ١٥ - يكون من صلاحيات اللجنة المختصة الإشراف على منفذ البيع.
- ١٦ - تعد الكلية سجلاً لقيد الكتب الجامعية الخاصة بأعضاء هيئة التدريس بالأقسام المختلفة.
- ١٧ - يحق لعضو هيئة التدريس الحصول على شهادة إيداع للمصنف يضمن حق المؤلف لملكية الفكرية.
- ١٨ - عند طرح فكرة بحثية من أحد الباحثين في حلقة نقاشية (симinar) يقسم من الأقسام تصبح هذه الفكرة ملكاً للباحث من تاريخ عرضه لل فكرة.
- ١٩ - على الأقسام إعداد سجل بالقسم يحدد فيه اسم الباحث - الفكرة البحثية - تاريخ العرض على القسم - تاريخ موافقة القسم على الفكرة.
- ٢٠ - يتقدم الباحث بالشكوى في حالة انتهاءك الفكرة البحثية الخاصة به من قبل الغير إلى القسم التابع له وعلى القسم رفعها إلى اللجنة المختصة بالكلية.
- ٢١ - يلتزم أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بنشر ثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية بين طلابهم.

ثانياً: الطالب:

- ١- يلتزم الطالب بذكر مصادر المعلومات التي يستعينوا بها لإنجاز الأبحاث المطلوبة أو أي إجراءات خاصة بالمقررات الدراسية.
- ٢- عند اشتراك الطالب في عمل أو نشاط ما يجب تحديد دور كل منهم قبل إنجاز العمل.
- ٣- يلتزم الطالب بضوابط حماية حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالمكتبة وهي:
 - الحرص على سلامة الكتب ونظافتها.
 - كتابة البيانات الخاصة بالكتاب بالتفصيل عند الاستعارة بفقرة منه. حتى يتم ذكر المصدر (التوثيق).
 - الالتزام بعدد الأوراق المسموح بها للتصوير من الكتاب كما هو معلن بالمكتبة.
 - الحصول على إذن من صاحب الرسالة العلمية أو أحد المشرفين عليها عند الرغبة في الاطلاع عليها.
- ٤- يلتزم الطالب باستخدام النسخ الأصلية من الكتب والبرامج عن طريق شرائها من متجر البيع الرسمي بالكلية.
- ٥- يقوم الطالب بتوعية بعضهم بضوابط الملكية الفكرية والتأكد من أنهم يلتزموها بها.

ثالثاً: أعضاء الجهاز الإداري:

- ١- يحظر على الموظف القيام بالنسخ من مصنفات محمية لاستعمالها في إجراءات قضائية أو إدارية دون إذن من اللجنة المسئولة.
- ٢- يمكن للموظف نسخ أجزاء قصيرة لعضو هيئة التدريس بالكلية من مصنف وذلك لأغراض التدريس بهدف الإيضاح أو الشرح بشرط أن يكون النسخ في الحدود المعقولة وألا يتتجاوز الغرض منه وأن يذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف على كل النسخ.

- ٣- يجوز عمل نسخة وحيدة من المصنف الذي يستحيل الحصول عليه في حالة تلفه ويكون بعلم اللجنة المختصة ويسجل ذلك.
- ٤- يحظر تحصيل أي مقابل مالي عند استخدام أي مصنف لأي أنشطة خاصة بالطلاب أو أعضاء هيئة التدريس.
- ٥- يتعرض الموظف الذي يقوم بالكشف عن معلومات يعلم بسريتها أو استخدامها دون الالتزام بقوانينها للتحويل للشئون القانونية.
- ٦- الحصول على المعلومات من المصادر العامة المتاحة كالمكتبات والسجلات الحكومية المفتوحة والبحوث والدراسات والتقارير المنشورة أو الحصول على المعلومات نتيجة جهود البحث العلمي لا يعتبر تعداً على حقوق الملكية الفكرية.
- ٧- يلتزم موظفو المكتبة بالضوابط الخاصة بحماية حقوق الفكرية ويقوموا بإعلانها في أماكن واضحة للطلاب.
- ٨- يحظر على موظفي شئون أعضاء هيئة التدريس والعاملين والمالية الإفصاح عن أي بيانات خاصة بالعاملين بدون إذن من إدارة الكلية وبعد الاطلاع على الغرض المطلوبة له.
- ٩- الخبرات الخاصة التي اكتسبها الموظف بفضل حصوله على دورات وبرمجيات متقدمة عن طريق الكلية لا يجوز له منحها لجهات أخرى بمقابل مادي أو بدون.

الفصل الثالث

أخلاقيات المهنة

يتضمن هذا الجزء من ميثاق الحفاظ على القيم الجامعية القيم الأخلاقية لكل من أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة، والطلاب، وأعضاء الجهاز الإداري.

١- أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة

تتجلى أخلاقيات المهنة لدى أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة في مهام ثلاثة هي: المهام التعليمية، والمهام البحثية، وخدمة المجتمع، وكل مهمة تتفرع إلى علاقات كما يلي:

أولاً: المهام التعليمية:

المحور الأول: علاقته بذاته:

- لديه رؤية واضحة عن واجباته وحقوقه.
- لديه أهداف علمية ومجتمعية يسعى لتحقيقها.
- لديه رؤية عن موقع تخصصه في منظومة العلم.
- يتجاوز مصالحه الخاصة إلى المصالح العامة (الإنسانية).
- يعتني بمظهره دون إفراط أو تفريط (اعتدال).
- يتمسك بأخلاقيات وآداب المهنة.
- يرى العمل الأكاديمي بكل أبعائه مصدرًا للسعادة.
- ينمى ذاته علمياً بالاطلاع المستمر وبالاشتراك في الأنشطة العلمية المختلفة: المؤتمرات، الندوات، ورش العمل، الزيارات ... الخ.
- ينمى قدراته المهارية واللغوية.
- يترفع عن الصغار ويلتزم بقوانين حماية حقوق الملكية الفكرية.
- يلتزم الحياد في كل ما يصدر عنه من قول أو فعل.
- يترفع عن الممارسات السلبية كالتهديد والاستغلال بكل صوره.
- يقبل النقد الإيجابي ويسعى له.

المحور الثاني: علاقته مع طلابه:

تتركز علاقة الأستاذ الجامعي بطلابه فيما يتعلق بالمهام التعليمية ما يلي:

- يلتزم بمواعيد محاضراته.
- يتقن مهارات إدارة الوقت سواء في التخطيط العام للمقرر أو في إدارة المحاضرة.
- يقوم بتوعية الطالب بتوصيف المقرر (الأهداف - المحتوى - الأعمال الفصلية - التقويم).
- يتقن مهارات التواصل الفعال : الاستماع- التساؤل- الفهم- التدريم.
- يراعى الفروق الفردية بين طلابه، وينعكس هذا على تعدد طرق التدريس والتقويم.
- يجعل من كل موقف يتفاعل فيه مع الطالب موقفاً للتعلم.
- يعتبر النقييم وسيلة للتعلم وليس مجرد تصنيف للنجاح والرسوب وذلك باستخدام التغذية الرجعية بهدف تعديل المسار وتحقيق التنمية.
- يتقبل النقد ، ويجعله وسيلة لتعديل طريقته في التعليم.
- يقوم بتقويم أدائه مع طلابه وكذلك المادة العلمية التي يقدمها لهم.
- يحرص على الاشتراك في الأنشطة الطلابية كالأسر ، الرحلات ... الخ.
- يخصص وقتا ثابتا للساعات المكتبية ويجيد تفعيلها.
- يسمح بالمناقشات مع طلابه ويعطيهم حرية الحوار المثمر.
- يراعى الأمانة العلمية في شرحه لجميع أجزاء المقرر.
- يراعى العدالة بين الطلاب في تقييم أدائهم.
- يهتم بتوعية الطلاب، وإرشادهم، وتوجيههم إلى طرق ووسائل التنمية الذاتية، وفوائدها على الفرد والأسرة والمجتمع.
- يشترك الطلاب في وضع المبادئ لتسخير ولتنظيم العلاقة داخل قاعات المحاضرات وخارجها.
- يحترم حقوق الطلاب وينمى وعيهم بها.

- ي العمل على عدم تعارض مصالحه مع مصالح الطلاب تحت أي ظروف.
- ينماش مع طلابه قضايا المجتمع ذات العلاقة بالشخص.
- يثير دافعية الطالب لحب العلم والالتزام بالأخلاقيات كأساس لطلب العلم.
- يشجع طلابه على الاطلاع في المجال.
- ينقل لطلابه الخبرات العلمية العالمية.
- يتجاوز هدفه نقل المعلومات إلى بناء طالب علم وذات خلق .
- يوزع تقييم الطالب على مدى الفصل الدراسي ولا يقتصر على الامتحان النهائي.
- يحرص على حق الطالب حتى لو تطلب ذلك تراجعه أو اعتذاره .
- يلتزم بالقواعد المحددة لوضع الامتحانات.
- يشجع طلابه على إعداد البحوث الخاصة بمقرره الدراسي.
- يدرب طلابه على كيفية الحصول على المعلومات من مصادر متعددة.

المحور الثالث: علاقته مع زملائه (في المهام التعليمية):

- تتركز علاقة الأستاذ الجامعي بزملائه فيما يلي:
- أن يكون لديه من الحكمة والمعرفة ما يمكنه من أن يكون مصدراً لتنمية من حوله أكاديمياً وشخصياً.
- لديه قيم واضحة ومعلنة يلتزم بها في كل ما يصدر عنه.
- يحترم آراء زملائه وشخصياتهم .
- يتبادل الرأي والخبرات مع زملائه .
- يتعاون مع زملائه في شتى المجالات (علمياً ، وإدارياً ، وإنسانياً) .
- يعمل داخل منظومة يتكامل فيها أدائه مع آداء الزملاء.
- ينماش أساليب التدريس مع زملائه لتحقيق التكامل.
- يطلع الزملاء على المحتوى العلمي الذي يقوم بتدريسه منعاً للتدخل وتحقيقاً للتكامل.

- أن تسود علاقته بزملائه الالتزام المهني والأخلاقي.
- يلتزم الموضوعية فيما يصدر عنه من آراء، أو ما يستقبله دون التحيز الشخصي سلباً أو إيجاباً.
- يترفع عن كل ما يسى للزلاء في علاقتهم بالطلاب.
- يحترم التخصص.

المحور الرابع: علاقة الأستاذ الجامعي بالمجالس واللجان العلمية والإدارية (المهام التعليمية):

ينبغي على الأستاذ الجامعي ما يلي:

- أن يتعاون في المجالس واللجان العلمية و الإدارية بإبداء رأيه بموضوعية.
- أن يلم بالمهارات الإدارية .
- أن يعتبر الاجتماعات فرصة للنمو المهني ومناقشة القضايا المختلفة.
- أن يعبر عن رأيه ورؤيته بشجاعة .

المحور الخامس: علاقة الأستاذ الجامعي بالكلية التي ينتمي إليها (المهام التعليمية):

على الأستاذ الجامعي إتباع ما يلي:

- يلتزم بتنفيذ قوانين وقرارات الكلية التي ينتمي إليها.
- يكون على وعي بأهداف ورسالة ورؤية الكلية التي ينتمي إليها.
- يحافظ على سرية قرارات الكلية.
- يشارك بإيجابية في أنشطة الكلية التي ينتمي إليها.
- يشارك في توعية الطلاب والعمال لمحافظة على مرافق الكلية وسلامة منشآتها وأجهزتها .. الخ.
- يتفرغ لمهنته ويخلص فيها .

المحور السادس: علاقته بالجامعة (المهام التعليمية):

- يلتزم بتنفيذ قوانين وقرارات الجامعة التي تنتهي لها كليته.

المحور السابع: علاقته بالمجتمع العلمي المحلي (المهام التعليمية):

تتركز علاقة الأستاذ الجامعي بالمجتمع العلمي المحلي فيما يلي:

- يشترك في التبادل التعليمي بين كليات الجامعة والجامعات الأخرى لجامعة بالانتداب .
- يتصل برجال الصناعة والمستثمرين للمشاركة في التنمية وتطوير التعليم.
- يتعرف على متطلبات سوق العمل ويعيد بناء مقرراته على أساس مستجدات السوق .
- تتكامل خبراته في التخصص مع خبراته في مهارات التدريس.

المحور الثامن: علاقته بالمجتمع العلمي العالمي (المهام التعليمية):

تتركز علاقة الأستاذ الجامعي بالمجتمع العالمي على ما يلي:

- يشارك في التبادل التعليمي بين الجامعات في الدول الأخرى.
- يشترك في المؤتمرات الدولية العلمية ، ويتبادل الخبرات مع الأساتذة الآخرين.
- يطلع على الخبرات العالمية في التدريس ويطبقها داخل الكلية.

ثانياً: المهام البحثية

في المهام البحثية تتجلى أيضاً علاقات الأستاذ الجامعي كما يلي:

المحور الأول: علاقته بذاته

- أن يكون لديه رؤية مستقبلية تمكنه من التخطيط العلمي.
- يسعى للمعرفة ليس في تخصصه فحسب بل في التخصصات ذات العلاقة أيضاً.
- أن يداوم الاطلاع على الجديد والأحدث في مجال تخصصه .
- أن يعتز بمهنته ويدافع عنها .
- أن يتسم بالموضوعية والأمانة العلمية في جميع مراحل البحث واستخراج النتائج .
- أن يحرص على تقديم ما هو جديد في مجال تخصصه .

أن يلتزم في أبحاثه بالمناهج العلمية الحديثة من حيث كتابة البحث والتوثيق .

أن يتقن استخدام المكتبات المفروعة والالكترونية .

أن يتخير الأشخاص والجهات التي يتعامل معها علميا.

أن يكون مثلاً يجسد القيم الإيجابية.

يضع لنفسه ضوابط فيما يقوله ويفعله داخل الكلية وخارجها.

المحور الثاني: علاقته مع طلابه: (في المهام البحثية)

ينمى مهارات التفكير العلمي وحل المشكلات لدى طلابه .

يدرب طلابه على النقد البناء وتقبل اكتشاف الخطأ وتصحيحه.

يكون قدوة لطلابه في أمانته العلمية وحرصه على طلب العلم ونشره .

يؤكد احترامه لطلابه عند توجيههم في مواقف التفاعل المختلفة.

يدرب طلابه على إعداد البحوث والالتزام بأخلاقيات البحث العلمي .

المحور الثالث: علاقته مع زملائه: (في المهام البحثية)

يشترك مع زملائه في إعداد البحوث العلمية.

يتعاون مع زملائه لتحقيق الأهداف البحثية من منطق العمل بروح الفريق الواحد.

يحترم تخصص زملائه وأرائهم ويستفيد منها.

تنسم علاقته مع زملائه بالثقة المهنية.

يشارك الزملاء فيما لديه من مصادر وخبرات.

يلتزم العدالة والموضوعية في تقييم أعمال الغير.

يشجع التفاعل العلمي بين شباب الباحثين من الهيئة المعاونة.

لديه الشجاعة لقبول النقد البناء .

لديه الشجاعة على توجيه النقد البناء .

يتركز اهتمامه في العمل العلمي وليس فيمن يقوم به.

المحور الرابع: علاقته بالمجالس واللجان العلمية والإدارية: (في المهام البحثية)

- يشترك بفاعلية في المجالس واللجان العلمية والإدارية .
- يلتزم بقرارات المجالس واللجان العلمية والإدارية.
- يحافظ على قرارات المجالس واللجان العلمية والإدارية عندما يُطلب منه ذلك.
- يبدى رأيه بموضوعية في المجالس واللجان العلمية والإدارية التي يشترك فيها .

المحور الخامس: علاقته بالكلية التي ينتمي إليها: (في المهام البحثية)

- يحترم أهداف ورؤى رسالة الكلية التي ينتمي إليها.
- يلتزم بالسياسات والنظم والقوانين واللوائح الخاصة بالكلية.
- يحرص على تنمية النواحي البيئية ، والجمالية في الكلية.
- يلتزم بالسرية التامة.
- يبني أرائه على الشواهد وليس الانطباعات.
- توجه مناقشاته وأرائه الصالح العام.
- يترفع عن الانحياز لفكرة أو فرد أو جماعة.
- لديه الشجاعة في إبداء الرأي.
- لديه رؤية واضحة عن واقع الكلية بما يتضمنه من قوة وقصور.
- يحتمل للمبدأ حين يختلف وليس الذاتية أي يكون موضوعياً في حكمه ويبعد عن الذاتية.
- يوظف إمكاناته للمشاركة في حل مشكلات الكلية وما تواجهها من تحديات.

المحور السادس: علاقته بالجامعة: (في المهام البحثية)

- يحترم الجامعة التي ينتمي إليها.
- يشترك بإيجابية في أنشطة الجامعة ومؤسساتها.
- ينفذ التوجهات والقرارات التي ترفع من شأن الجامعة.

المحور السابع: علاقته بالمجتمع العلمي المحلي: (في المهام البحثية)

- يشترك في المجالات العلمية المحلية.
- يكون له رأى وموقف في قضايا مجتمعه ومشكلاته وحلّها من خلال بحوثه العلمية وتوسيع نطاق ثقافته عن طريق تنوع مصادرها، والمتابعة الدائمة للمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.
- يبدى رأيه فيما يخص سبل تطوير المجالات العلمية المحلية.

المحور الثامن: علاقته بالمجتمع العلمي العالمي: (في المهام البحثية)

- يحرص على نشر أبحاثه في مجالات علمية عالمية.
- يحرص على الاشتراك في المؤتمرات الدولية.
- يشترك في الاتفاقيات الثقافية والعلمية بين الجامعات المصرية والعربية والعالمية .
- يقيم علاقات دائمة وقوية ببعض الشخصيات والهيئات العالمية في مجال التخصص.
- يشارك الزملاء بالكلية فيما لديه من مصادر وعلاقات وخبرات دولية.
- دائم التواصل عن طريق شبكة الانترنت.

ثالثاً: خدمة المجتمع:

تتجلى المهمة الثالثة من مهام أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة في خدمة المجتمع عن طريق العلاقات التالية:

المحور الأول: علاقته بذاته: (خدمة المجتمع)

- لديه أولويات مجتمعية واضحة وصرحه تحكم أفكاره وأفعاله.
- يحقق التوازن بين مجالات الحياة المختلفة، بما يخدم ذاته ومجتمعه في آن معاً.
- لديه مرجعية أخلاقية تحكم أفكاره وأفعاله تجاه مجتمعه.
- يترفع عن كل ما يتعارض مع القيم الاجتماعية المقبولة في حياته الخاصة والعامة.
- يحترم ذاته ويقدرها باعتبارها لبنة لبناء مجتمع سليم.
- يسعى لتطوير نفسه باستمرار من خلال تقويه نقاط ضعفه ،وتوظيف نقاط القوة لديه بما يسهم في تطوير مجتمعه.

المحور الثاني: علاقته مع طلابه: (في خدمة المجتمع)

- لديه من العدالة ما يمكنه من المساواة وعدم التمييز في كل ما يصدر عنه على أساس الجنس أو الدين أو أي اعتبار شخصي.
- يحرص على أن تكون العلاقة بينه وبين الطالب علاقة احترام متبادلة.
- يحرص على عدم استخدام الألفاظ غير اللائقة أمام الطلاب.
- يقوم الأستاذ بدور المرشد والموجه للطلاب .
- يحرص على أن يكون قدوة للطلاب في الأخلاق والعلم والحرص على الوقت.
- يشرك الطلاب في الأنشطة التي تتمى وعيهم بالمواطنة الصالحة وتغرس حب الوطن.
- يتوكى العدل في كل قراراته.
- يعمل على اكتشاف قدراتهم ومهاراتهم ويعمل على تطبيقاتها بما يلبي حاجات المجتمع.
- يحثهم على مناقشة قضايا المجتمع من خلال تكليفهم ببحث المشكلات المجتمعية ذات الصلة بطبيعة مادته وتقديم مقترنات لحلها.

يعمل على توعيتهم بالأنشطة الموجودة بالكلية وحثهم على الاشتراك بها بما يخدم المجتمع.

يرشدهم ويوجههم في المجالات المختلفة (الأكاديمية ، المهنية ، الأخلاقية ،....).

لا يستغل طلابه ماديًّا كنكييفهم بأنشطة مفيدة له وليس للطالب.

المحور الثالث : علاقته مع زملائه : (في خدمة المجتمع)

ينشر التفاؤل والأمل فيمن حوله.

يستطيع أن يفسر أي سلوك يصدر عنه بالأدلة.

لديه من الالتزام ما يمكنه من وضع نفسه مكان الآخر سواء كان متفقاً أو مختلفاً.

يحرص على أن تكون علاقته بزملائه قائمة على الاحترام المتبادل والمودة والتفاهم.

المحور الرابع : علاقته بالمجالس واللجان العلمية والإدارية: (في خدمة المجتمع)

لديه من الشجاعة ما يمكنه من الاعتذار أو التراجع أو الانسحاب إذا ما تبين خطأ موقفه.

لديه من الاعتدال ما يمكنه من التمييز بين اللدد والحفاظ على الحقوق.

يحتكم للمعايير الموضوعية (قوانين - لوائح - قواعد متყق عليها) عند الاختلاف أو تعارض المصالح.

يحرص على الاشتراك في المجالس واللجان الإيجابية والفعالة ليكون على وعي بما يدور في كلية وجامعة وما يواجهها من مشكلات والمساهمة في حلها.

المحور الخامس: علاقته بالكلية التي ينتمي إليها: (في خدمة المجتمع)

يشترك في تطمية موارد الكلية.

يساهم في إنشاء دورات أو وحدات ذات الطابع الخاص.

- يلتزم باللوائح والقوانين الخاصة بالكلية.
 - يتترجم شعوره بالانتماء إلى فعل.
 - يسعى لمعرفة رؤية ورسالة الكلية وبالتالي احترامها والعمل على الالتزام بها.
 - يقدم مقترنات لإضافة مقررات جديدة تقابل احتياجات سوق العمل وتواكب التغير الاقتصادي والاجتماعي والسياسي.
 - يقدم توصيفات للمقررات متعددة وشاملة وتسمح بإضافة التعديلات التي تقابل تطور المجتمع وتغييره.
 - يشارك في الأنشطة المختلفة بالكلية مشاركة فعالة.
 - ينمى وعي الطلاب بأهمية الحفاظ على الكلية ومرافقها وخدماتها.
 - لديه من الشجاعة ما يجعله يدافع عن رأى أو موقف أو شخص وإن اختلف مع الاتجاه العام.
 - لديه من الاعتدال ما يسمح له بالتمييز بين الموضوعية والذاتية.
- المحور السادس: علاقته بالجامعة: (في خدمة المجتمع)**
- يشارك في الأنشطة الجامعية المختلفة لخدمة المجتمع، والمؤتمرات التي تنظمها الجامعة لتنمية المجتمع.
 - يقوم المقترنات التي تسهم في تقديم الجامعة وتطورها بما يخدم المجتمع.
 - يشارك في توفير موارد للجامعة من خلال فتح مراكز ووحدات خاصة لخدمة المجتمع باختلاف فئاته ومشكلاته.
 - يلتزم باللوائح والقوانين التي تنظم العمل المجتمعي داخل الجامعة.
- المحور السابع: علاقته بالمجتمع العلمي المحلي: (في خدمة المجتمع)**
- يقوم بعمل دورات تدريبية لمقاومة الفقر.
 - يقوم بعمل دورات تدريبية للتوعية بالقضايا البيئية كنقص الغذاء وتغيرات المناخ.

- تقديم التوعية والمساندة المعنوية للفئات المحرومة.
- يشارك في عمل قوافل لزيارة البيئات المحرومة.
- يبدأ بنفسه بالاهتمام بالمجتمع من حيث النظافة والحفاظ على البيئة بحيث يكون قدوة لطلابه.
- يتبع في البحث التطبيقية بجانب البحث النظرية وذلك للمساهمة في تقدم مجتمعه.
- يحرص على أن يكون على وعي بما يستجد من مشكلات ليخضعها للبحث والتوصيل إلى حلول قابلة للتطبيق.
- يشارك في برامج الثقافة المجتمعية في مجال تخصصه.
- يعمل على نشر الوعي البيئي والصحي والثقافي من خلال الندوات التثقيفية.

المحور الثامن: علاقته بالمجتمع العلمي العالمي: (في خدمة المجتمع)

- يتبع محكّمات ومعايير التميز العلمي العالمي ليهتدي بها في توجيه أبحاثه.
- يقوم بالبحوث المشتركة ، والاستفادة من خبرات الآخرين عن طريق فتح قنوات علمية مع علماء وباحثين عالميين.
- يسعى لنشر أبحاثه بالخارج في مجلات عالمية مما يسهم في وضع مجتمعه على الخريطة العالمية.
- ينقل إلى المجتمع المحلي خبراته المستفادة من المجتمع العالمي.
- يتبع الاكتشافات والإنجازات في المجتمعات المتقدمة للاستفادة منها في مجال تخصصه ومحاولة تطبيقها والاستفادة منها في حل قضايا مجتمعه.

٢- أخلاقيات المهنة بالنسبة للطلاب

تتجلى أخلاقيات المهنة على مستوى الطالب في مهام أربع هي: المهام التعليمية، والعلاقات الاجتماعية، والأنشطة، والبيئة كما يلي:

أولاً: المهام التعليمية

- أن يتفاعل الطالب مع الأستاذ داخل المحاضرة ويلتزم المهودء، والاحترام المتبادل بينهما.
- يعرف حقوقه ويحافظ عليها.
- يلتزم بالقواعد والقوانين الخاصة بالكلية، ويحرص على الحفاظ على الأجهزة العلمية عند استخدامها.
- يلتزم بمواعيد المحاضرات، والمعامل، ويحرص على حضور المحاضرة قبل دخول المحاضر بوقت كاف.
- يستقرس عن الأجزاء التي تبدو غير واضحة أو غير مفهومة.
- يعتمد على نفسه في إنجاز و إعداد الأبحاث مع الاستعانة بالمراجع الحديثة المتاحة في موضوع البحث.
- يبذل قصارى جهده ويعمل على تنمية ذاته حتى يساهم في بناء مجتمعه والنهوض به، ومواكبة تطورات العصر ويتخذ من الوسائل والأساليب الازمة وسيلة للوصول بها للاعتماد على النفس والتقوّق الدراسي والتغلب على المشاكل الحياتية ومن هذه الأساليب والوسائل ما يلي:
 - حضور الندوات الثقافية والمناظرات العلمية، والاشتراك فيها .
 - حضور الدورات التدريبية والمعسكرات العلمية التي تقام في الكلية أو خارجها.
 - الحصول على دورات تدريبية في اللغات وأجهزة الحاسوب الآلي .
 - المواطبة على قراءة الكتب الثقافية الهادفة في التخصصات المناسبة للدراسة أو الموهبة العلمية.
 - تنمية وصقل المواهب والمهارات الذاتية الرياضية منها والعلمية.

ثانياً: العلاقات الاجتماعية

تتجلى العلاقات الاجتماعية لدى الطالب فيما يلي:

- يحرص على التعاون والمشاركة في العمل واحترام بعضهم البعض .
- يحترم الاختلاف وينقبله سواء كان في المستوى الاقتصادي أو في الانتماء لثقافة فرعية (بحري/قبلي) أو في الدين.
- يراعي الاعتدال في المظهر (الملبس - الحديث - انتقاء موضوعات الحديث).
- يصر على الحق والاعتذار عند الخطأ.
- يقيم صداقات وعلاقات حسنة بين طلاب الأقسام المختلفة.
- يحرص على توجيهه الزملاء، ويقبل النصائح للصالح العام.
- يختار الألفاظ اللائقة في التعامل .
- أن تكون العلاقة بين أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة علاقة احترام متبادلة .
- يحترم أعضاء الجهاز الإداري.
- يلتزم باللوائح للحصول على حقوقه والقيام بواجباته.
- يتعاون ويسارك في الأنشطة المختلفة مع المعبيين.
- يسعى لتقديم المساعدة لزملائه من ذوى الاحتياجات الخاصة.

ثالثاً: الأنشطة

تُعد الأنشطة الطلابية مجالاً رحباً لممارسة الضوابط الأخلاقية التي قد

تتجلى في:

- أن يكون الاشتراك في المسابقات الثقافية و الرياضية نابعاً من الذات .
- يحافظ على ممارسة النشاط الرياضي اليومي .
- يلتزم بمواعيد المحددة للنشاط والتعليمات .
- يلتزم بالزى المخصص لكل نشاط.
- يحرص على التعاون مع المدرب أثناء التدريب واحترامه .
- يشارك في الندوات والمؤتمرات الثقافية والرياضية .
- يشارك في المهرجانات والاحتفالات .

رابعاً: البيئة:

إن التعامل مع البيئة يمثل عنصراً مهماً من عناصر المنظومة الأخلاقية حيث يتعامل الطلاب مع البيئة بما يعكس الجانب الأخلاقي كما يلي:

• المكتبة:

الكتب

- يلتزم بإعادة الكتب في موعدها.
- يلتزم بعدم وضع أي علامة على الكتب.
- يلتزم بعدم نزع أي ورقة من الكتاب.
- يحافظ على سلامة الكتاب.
- يحرص على وضع الكتاب في المكان المخصص.
- يستخدم قائمة المحتويات للوصول إلى الكتب .
- يلتزم بقوانين التصوير.
- يلتزم بكتابة المراجع بدقة (حماية حقوق الملكية الفكرية).

المكان

- يلتزم بعدم إلقاء أي أوراق أو مخلفات داخل المكتبة.
- يحرص على إغلاق المحمول قبل دخول المكتبة.
- يمتنع عن تناول أي أطعمة أو مشروبات داخل المكتبة.
- يحافظ على الهدوء.
- يحترم مواعيد العمل بالمكتبة.

- يلتزم بالقواعد واللوائح التي تحكم العمل داخل المكتبة.

٣- أخلاقيات المهنة بالنسبة لأعضاء الجهاز الإداري

تتجلى المصداقية وأخلاقيات المهنة لدى أعضاء الجهاز الإداري فيما يلي:

أولاً: المهام الوظيفية:

يشكل الجهاز الإداري عنصراً أساسياً في منظومة المجتمع الجامعي، حيث يتوقف على أدائه تيسير المهام التعليمية والبحثية وخدمة المجتمع، وبذلك يتكامل أدائه مع أداء أعضاء هيئة التدريس والطلاب. لذا ينبغي أن يقوم

الجهاز الإداري بالمؤسسة التعليمية بممارسة مهامه الوظيفية على أكمل وجه كل في موقعه يؤدي دوره الذي يخدم مجتمع الكلية، ملتزماً بالقيم الجامعية، في حدود المسؤوليات التي بينه وبين الآخرين، فيتكامل الكل بعلاقتهم بالداخل والخارج ، من أجل حفظ حق المؤسسة في تيسير مهامها التعليمية والبحثية وخدمة المجتمع.

ثانياً: تعامل أعضاء الجهاز الإداري مع الزملاء والرؤساء:

- أن يتأسس تعامل الإدارة مع الزملاء والرؤساء والمسؤولين على الحب والتعاون والاحترام المتبادل بين الفئات جميعها.
- أن تعمل جميع الإدارات على رفع مستوى الأداء، والخدمة للجميع، والمحافظة على القيم المهنية كل من خلال موقعه.
- سرعة الإنجاز في العمل ،مع تحقيق الكفاءة العالية.
- تجنب التدخل في المسؤوليات وتوزيع المهام.
- وضع معايير للحقوق والواجبات معلنة وملزمة للجميع.
- أن تكون خطوات مسار الإجراءات محددة ومعلنة للجميع.
- طلب المساعدة دون حساسية أو حرج من أهل الخبرة.
- الحفاظ على أسرار العمل.
- أن يكون هناك نظام واضح للمحاسبة معلن للجميع ويتساوى أمامه الجميع.
- وجود خريطة معلنة لسير الإجراءات تسمح بتحديد مسؤولية جميع الأطراف المشاركة.
- عدم الخلط بين العلاقات الشخصية والواجبات المهنية.
- تحديث العمل الإداري بصورة دائمة بما يتناسب مع تجدد المهام.
- تبادل الخبرات بين جميع الفئات داخل القسم الواحد، وبين الأقسام المختلفة.

ثالثاً: تعامل أعضاء الجهاز الإداري مع أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة:

يُعدّ الجهاز الإداري بالكلية وسيطًا فعليًا بين السادة أعضاء هيئة التدريس وبين الجامعة والهيئات العلمية والمجتمعية المحلية والعربية والدولية؛ لذا على أعضاء الجهاز الإداري أن يتحققوا ما يلي:

ضمان سرعة حركة المكاتبات حتى لا تضيع فرص حضور المؤتمرات، أو التقدّم للمؤتمر، أو المشاركة فيه وغيرها من الأحداث والخبرات الهامة.

وضوح محتوى المراسلات بما يضمن فهم المحتوى بدقة.

تيسير مناقشة بعض الحالات مع الأقسام المعنية تبعًا للحاجة.

متابعة الغياب والحضور واتخاذ الإجراءات الازمة للتلزم بالنسب التي تنص عليها اللائحة.

الالتزام بالدقة والعدالة في إعداد كشوف جداول المحاضرات.

الإشراف الدقيق على العاملين.

المحافظة على الأصول المتفق عليها في استخدام مرافق الكلية.

توضيح الخطوات الإدارية الازمة في الإجراءات الخاصة بالأجزاء المرضية والمعاش والسفر وغيرها.

فتح قنوات دائمة للتواصل مع السادة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة.

وضع خريطة معلنة ثابتة لكل قسم (إدارة) توضح أهم البنود واللوائح الخاصة بأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة وإرسال ذلك عبر شبكة المعلومات لأعضاء هيئة التدريس.

مراجعة العدالة والشفافية مع أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة.

ضرورة التعامل في إطار الاحترام المتبادل بين أعضاء الجهاز الإداري وأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة.

تنشيط التواصل بين السادة أعضاء هيئة التدريس والمجتمع الخارجي.

رابعاً: تعامل الجهاز الإداري مع الطلاب:

تتجلى المصداقية وأخلاقيات المهنة أكثر ما تتجلى في تعامل أعضاء

الجهاز الإداري مع الطلاب كما ينبغي:

- الحفاظ على حقوق الطلاب.
- صغر سن الطالب لا يعني عدم الاعتراف بحقوقهم.
- متابعة المهام الخاصة بالطلاب بكفاءة ويسر.
- عدم الاستقواء على الطلاب.
- تحقيق التوازن بين حقوق الطلاب وواجباتهم.
- السرية التامة بكل ما يتعلق بالطلاب.
- العدالة في تقديم الدعم والسرعة والكفاءة في دراسة الحالات.
- مراعاة خاصة لذوي الاحتياجات الخاصة بما لا يجرح شعورهم.

خامساً: تعامل أعضاء الجهاز الإداري مع العمال:

يتم ذلك من خلال ما يلي:

- تحقيق التوازن بين الانضباط واحترام العمل والمحافظة على حقوق العمال.
- توزيع العمل بناءاً على قواعد معلنة.
- المحاسبة العادلة الموضوعية ضماناً لسير العمل.
- الاحترام المتبادل ومراعاة مشاكل العمال الصحية والاجتماعية بما لا يخل بالعمل.

سادساً: تحقيق أعضاء الجهاز الإداري للتوازن بين حدود المرونة

والحفاظ على القوانين واللوائح:

- تشجيع الإجراءات بين الإدارات وبين العاملين والجهات الأعلى.
- وجود تكامل بين الإدارات مما لا يعيق مسيرة العمل.
- وجود الخبرات الإدارية القادرة على حفظ التوازن بين حدود المرونة والحفاظ على القوانين واللوائح.

تقليل الإجراءات الإدارية التي تعوق المؤسسة التعليمية على القيام بمهامها.

المتابعة الدقيقة لكل ما يجرى بهدف تقديم المساعدة في الوقت المناسب وليس التدخل في أعمال الغير.

سابعاً: تعامل أعضاء الجهاز الإداري مع الجهات الخارجية:

توسيع شبكة الاتصال بين الكلية والجهات الخارجية وتبادل الخبرات والمعلومات.

متابعة ما يستجد من لوائح لسرعة إنجاز المؤسسة التعليمية لمهامها.

وضع نظام شامل عن طريق شبكة الانترنت لسرعة إنجاز العمل وتوفير الوقت .

سرعة تلقي المكاتب من الجهات الخارجية وإرسالها للأقسام.

سرعة إرسال المكاتب من الكلية إلى الخارج ومتابعتها.

سرعة شراء ما يلزم الكلية من أدوات وخامات مما يسهم في تيسير العملية التعليمية .

الاهتمام بأعمال الصيانة والحفاظ على حقوق الكلية في هذا الشأن.

الكفاءة في حفظ حقوق الكلية لدى الشركات الموردة.

ثامناً: تعامل أعضاء الجهاز الإداري مع المواقف الجديدة:

النهاية إلى العمل الجماعي يعظم الكفاءة ولا يطمس الجهد الفردي.

تحديد اجتماع شهري لكل الأقسام الإدارية لإعادة تنظيم وتقييم الأداء.

قبول الاختلاف في الرأي لأن طلب المشورة ميثاق القوة.

المواقف الجديدة تتطلب إجراءات جديدة ينبغي السعي إليها.

مراجعة تطبيق العدالة في التعامل مع المواقف الجديدة.

الاستفادة من الخبرات السابقة في التعامل مع المواقف الجديدة.

تاسعاً: تحديات عامة

- من حق العاملين توفير أماكن ملائمة لتحقيق الجودة ومراعاة البيئة الصحية.
- الالتزام بجدول يومي للمهام المطلوب انجازها يتم الاتفاق عليه، وتنتمي المحاسبة على أساسه.
- الالتزام بجدول أسبوعي للإنجاز يتم الاتفاق عليه، وتنتمي المحاسبة على أساسه.
- الالتزام بجدول شهري للإنجاز يتم الاتفاق عليه، وتنتمي المحاسبة على أساسه.
- تحديد جوانب القوة لتدعمها وجوانب القصور لعلاجها.
- من حق العاملين أثاث مكتبي يتتوفر فيه الحد الأدنى من الراحة والاحترام.
 - أن يتتساهم حجم العمل مع عدد العاملين.
 - تشجيع التجديد في الأداء من خلال تقديم دورات تدريبية.
 - رفع كفاءة الأداء بإعادة تنظيم العلاقة بين الأقسام.
 - رفع كفاءة الأداء بتوفير الأجهزة اللازمة للإنجاز العمل في كل إدارة .
 - إجاده كتابة التقارير بموضوعية وشفافية.
 - التركيز على الإنجاز وليس على الأفراد.
 - معايير التميز معلنة ومتاحة وقابلة للتحقيق.
- الترشيحات والمهامات والحوافز والنقل بناء على محكّات ومعايير التميّز .
- لكل عضو من أعضاء الجهاز الإداري الحق في معرفة ما يدور داخل قسمه ما لم يكن خارج حدود تخصصه أو سلطاته.
 - إعادة تحديث الإجراءات بما يحقق رفع كفاءة الأداء.

الفصل الرابع

الإجراءات المقترحة لحفظ على القيم الجامعية

تنطلق الإجراءات المقترحة من التصور الأساسي للمنظومة الأكاديمية والتي تم تصميم الميثاق على أساسها:

أولاً: المهام الأساسية:

التعليمية والبحثية وخدمة المجتمع.

ثانياً: أعضاء المؤسسة الأكاديمية:

هيئة التدريس والهيئة المعاونة و الطلاب وأعضاء الجهاز الإداري.

ثالثاً: المرجعية الحاكمة:

قانون حماية حقوق الملكية الفكرية و أخلاقيات المهنة.

ويراعى في الإجراءات تداخل الأدوار نتيجة لوحدة الهدف، وفي الوقت نفسه تحديد المسؤوليات حرصا على المحاسبة وجودة الأداء.

وقد روعي في الإجراءات ما يلي:

أولاً: أن تشمل عدداً كبيراً من العاملين.

ثانياً: أن تحدث تغييرات حقيقة في الأداء.

ثالثاً: أن تكون قابلة للتنفيذ.

رابعاً: تبني على الواقع بناءاً على ما تقدم تطالب اللجنة بإجرائين أساسيين:

الإجراء الأول: تشكيل لجنة الحفاظ على القيم الجامعية، وذلك حرصاً على تفعيل الميثاق، حتى يكون مرجعية حاكمة في الأداء، والمحاسبة، لذا تقترح لجنة المصداقية والأخلاقيات إنشاء مكتب أو لجنة تتحدد مسؤولياتها فيما يلي:

أولاً: الهدف الإثري أو الانمائي نشر الوعي بمواد الميثاق، واتخاذ كافة الإجراءات والممارسات لاستزراعه داخل المؤسسة الأكاديمية.

ثانياً: الهدف الرقابي: يتمثل في وضع الإجراءات التي تضمن التأكيد من اتفاق الممارسات اليومية في المنظومة الأكademية مع ما ورد في الميثاق بشقيه القانوني والأخلاقي.

ثالثاً: الهدف المحاسبي: يتمثل في اتخاذ الإجراءات القانونية والأخلاقية اللازمة لتحقيق بنود الميثاق، على أساس معايير محددة للمحاسبة تتدرج تبعاً للمخالفة ولما ورد في الميثاق.

الإجراء الثاني: ضرورة الاستعانة بلجنة متخصصة لتحليل المهام الإدارية، وإعادة بنائها باستبعاد الإجراءات غير الضرورية، وتحديد الخطوات المباشرة للإنجاز، وإعادة تنظيم مسار الإجراءات بما يحقق:

١. الحفاظ على الوقت.

٢. رفع الكفاءة بأقل جهد.

٣. تحقيق الرضا عن العمل.

٤. تحقيق علاقات إنسانية ناجحة.

٥. إعادة توزيع العاملين بناءً على حسن التطابق بين مطالب العمل ومؤهلات العاملين .

أولاً: إجراءات خاصة بالسادة أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة:

١- إعداد ملف لكل عضو من أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة يدرج فيه المصنفات الفكرية الخاصة به، ورقمه الخاص الذي يحتفظ به ليظهره عند الضرورة، كما يدرج به كل الأنشطة التي اشترك فيها (لجان إدارية ، لجان علمية ، مؤتمرات ، دورات ، انتدابات ، إعارات ... الخ) ، ونتائج امتحاناته ، وساعاته المكتبية ، ومشاركته في الأنشطة الطلابية .

٢- على الكلية توفير أحدث المراجع العلمية والدوريات العلمية في التخصصات المختلفة بالكلية .

ثانياً: إجراءات خاصة بالطلاب:

من الإجراءات المقترحة لحفظ على القيم الجامعية الخاصة بالطلاب ما يلي:

- التوجيه عن المراجع العلمية التي يمكن الرجوع إليها في كل مادة دراسية، وإتاحة هذه المراجع، وسهولة الوصول إليها بالمكتبة عن طريق الاستعارة أو تصوير ما يلزم منها.
- إنشاء منفذ بيع للمصنفات الفكرية (الكتب الجامعية-البرمجيات) الأصلية بأسعار مناسبة.
- العمل على توفير الكتاب الدراسي منذ بداية العام الدراسي بأسعار مناسبة لظروف الطالب.
- تنظيم جدول المحاضرات بحيث لا يكون الفاصل الزمني كبير بين المحاضرات.
- حسن المعاملة من القائمين على المكتبة وتقديم المساعدة الفنية للرواد على المكتبة في سهولة ويسر.
- متابعة النماذج الإيجابية في الكلية وخارجها والاستفادة منها .
- إعداد برامج من شأنها حث الطلاب على المشاركة المجتمعية مثل زيارة المستشفيات، ودور الأيتام .. وذلك لبناء شخصية اجتماعية إيجابية .

ثالثاً: إجراءات خاصة بالسادة أعضاء الجهاز الإداري:

من الإجراءات المقترحة لحفظ على القيم الجامعية الخاصة بأعضاء الجهاز الإداري ما يلي:

- توعية أعضاء الجهاز الإداري بمعنى المرونة وتدريبهم على استخدامها كل في موقعه.
- تناسب الحوافز مع حجم العمل .
- رفع كفاءة الأداء بتوفير الأجهزة اللازمة لإنجاز العمل في كل إدارة .
- حظر التعامل بأي صورة مع المكتبات أو شركات الحاسوب الآلي التي لا تستخدم نسخاً أصلية.

- تحديد قواعد للمحاسبة معلنة لمن يسرف في استخدام المرونة ويحيد تماماً عن القوانين واللوائح.

المحاسبية:

تستمد المحاسبية مصادرها من:

أولاً: قانون حماية حقوق الملكية الفكرية.

ثانياً: ضوابط حماية حقوق الملكية الفكرية داخل الكلية (الجزء الثاني من الميثاق).

ثالثاً: ما ورد في الجزء الثالث من الميثاق (أخلاقيات المهنة).

في حالة الخروج على أي بند من بنود الميثاق تتخذ الإجراءات

المحاسبية الآتية:

١. على العضو المخالف التقدم باعتذار كتابي على المخالفة في مجلس القسم (خطوة أولى)

٢. التقدم باعتذار كتابي يرفع إلى مجلس الكلية (خطوة ثانية)

٣. التقدم باعتذار كتابي يوزع على الأقسام (خطوة ثالثة)

٤. إتاحة الفرصة للعضو المخالف أن يعيد النظر في موضوع المخالفة وذلك من خلال التالي:

أ-. القيام بمهام إضافية في مجال المخالفة.

ب-. الحرمان من مهام كان يقوم بها.

٥. في حالة الامتناع عن أي مما سبق يتم التحويل إلى إدارة الكلية لاتخاذ اللازم.

٦. يتقدم العضو الذي تعرض مصنفه الفكري للاستغلال المادي من قبل الغير إلى اللجنة المختصة وذلك لاتخاذ ما يلي:

- رد العائد المادي عن هذا المصنف للمؤلف الأصلي بالإضافة لغرامة تحددها اللجنة.

- مصادرة جميع النسخ المنسوخة من المصنف لصالح المؤلف الأصلي.

- حرمان العضو المستغل للمصنف الأصلي من تأليف وإعداد المؤلفات الجامعية لمدة تحددها اللجنة.
- في حالة الامتناع عن دفع الغرامة ورد المبالغ المطلوبة ترفع اللجنة الأمر إلى إدارة الكلية لاتخاذ قرار بتحويله لمجلس تأديب.

نشر ثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية والحفاظ على أخلاقيات المهنة

تقوم الكلية باتخاذ الإجراءات الآتية:

١. إعداد ميثاق الحفاظ على القيم الجامعية يشتمل على حماية حقوق الملكية الفكرية في ضوء قانون حماية حقوق الملكية الفكرية رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، وفي ضوء أخلاقيات المهنة كما حدتها لجنة المصداقية والأخلاقيات وعدد من ممثلي الأقسام المختلفة.
٢. وضع ميثاق الحفاظ على القيم الجامعية بموقع الكلية على شبكة الإنترنت.
٣. توزيع الميثاق على الأقسام المختلفة بالكلية.
٤. طبع ملصقات ومطويات لنشر ثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية، والحفاظ على أخلاقيات المهنة توزع بالكلية.
٥. طبع ملصقات خاصة بارشادات استخدام المكتبة، والمعامل بالكلية ووضعها بهما.
٦. تنظيم ندوات علمية لنشر ثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية بين أعضاء هيئة التدريس والطلاب وجميع العاملين بالكلية.
٧. تدريس ثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية وأخلاقيات المهنة ضمن المقرر التثقيفي.